

## المحاضرة السادسة

### الركن المادي للجريمة

الركن المادي للجريمة هو كل العناصر التي يتطلبها النص الجنائي لقيام الجريمة فالركن المادي يمثل صلب كل جريمة الن المشرع ال يجرم مجرد التفكير في الجريمة او على مجرد الدوافع والنزاعات النفسية انما يستوجب ان تظهر تلك النزاعات والعوامل في صورة واقعة مادية هي الواقعة الجرامية فالمشرع ال يستطيع تفسير اعماق نفوس البشر والتفتيش في تفكيرهم المجرم ليعاقبهم على ذلك وقد اتفق الفقهاء على ان الركن المادي للجريمة هو مظهرها الذي يبرز الى العالم الخارجي فهو السلوك المادي الخارجي الذي ينص القانون على تجريمه اي كل ما يدخل في كيان الجريمة وتكون له طبيعة مادية فتمسه الحواس وهو ضروري لقيامها اذ ال يعرف القانون جرائم بدون ركن مادي ولذلك سماه البعض بماديات الجريمة مما يترتب عليه انه ال يعتبر من قبيل الركن المادي ما يدور في الذهان من افكار و رغبات وتطلعات طالما لم تنفذ سبيلها الى الحيز الخارجي ، وعليه فيتضح ان الركن المادي يتمثل دائما في فعل او عمل .

### المطلب الأول : ضرورة فعل او عمل

قد يكون الركن المادي للجريمة اما عملا ايجابيا او سلبيا واما عملا وقتيا او مستمرا واما عملا واحدا او متكررا

### اولا : العمل و الامتناع

هنا يمكن التمييز بين الجريمة الايجابية او الجريمة السلبية ففي الجريمة الايجابية القاعدة العامة في قانون العقوبات انه ينهي باوامره عن ارتكاب بعض الافعال التي يرى المشرع ان لها خطورة على المجتمع فيقرر عقابا لكل من يرتكب هذه الافعال التي تشكل جرائم ايجابية لهذا فان معظم الجرائم ايجابية و العلة من تقريرها هي معاقبة الاقدام عليها بفعل ايجابي و ليس الاحجام عن ارتكابها .

اما الجريمة السلبية فهنا تكون خلافا للقاعدة العامة فقد يأمر المشرع بالإقدام على عمل معين ويقرر العقبة لمن يمتنع عن اتيان هذا الفعل متخذا موقفا سلبيا من امر القانون له بالإقدام على ذلك العمل ومن اجل هذا توصف هذه الافعال بالسلبية مثال ذلك :الامتناع عن الشهادة المادة 97 ق ا ج.

### ثانيا : التمييز بين الجرائم بناء على الركن المادي

يمكننا التمييز بين الجرائم بناء على الركن المادي اما بناء على طريقة تنفيذها المادي و اما بناء على نيتها و اما بناء على زمان معايتها.

- 1- الجرائم الانية والمستمرة: الجريمة الانية هي الجرائم التي تستلزم من الجاني فعلا ماديا يبدأ ز ينتهي في فترة زمنية محددة فيتحدد تاريخ ارتكاب الجريمة في ذلك الوقت ، اما الجريمة المستمرة فهي تلك الجريمة التي تستلزم من الجاني نشاطا ايجابيا او سلبيا يستغرق فترة زمنية غالبا ما تكون طويلة .
- 2- الجرائم البسيطة و الجرائم المركبة : تكون الجريمة بسيطة سواء اتعلق الامر بجريمة آنية او مستمرة عندما تتكون من عمل واحد وتكون مركبة عندما يتطلب ركنها المادي عدة اعمال .

### المطلب الثاني : المحاولة

#### الفرع الاول : تعريف المحاولة او الشروع

عرفالمشرع الجزائري الشروع في الجريمة في المادة 30 من ق ع. أين أطلق عليه مصطلح المحاولة وهذا نص ها : " كل المحاولات لارتكاب جناية تبتدئ بالشروع في التنفيذ أو بأفعال لا لبس فيها تؤدي مباشرة إلى ارتكابها تعتبر كالجناية نفسها إذا لم توقف أو لم يخب أثرها إلا نتيجة لظروف مستقلة عن إرادة مرتكبها حتى ولو لم يمكن بلوغ الهدف المقصود بسبب ظرف مادي يجهله مرتكبه و من هذا التعريف نستنتج أن الشروع حسب المشرع الجزائري يقوم على ركنين وهما البدء ( 1) في التنفيذ و انعدام العدول الإرادي بمعنى آخر الجريمة وقعت و لكنها لم تكتمل فهي ناقصة أوقف تنفيذها قبل أن تتم أو خاب أثرها لأسباب خارجة عن إرادة الجاني، و لا تكون هذه الجرائم إلا في الجنائيات و بع ا و (2)ض الجرح المنصوص عليها قانون هي جرائم النتيجة

#### الفرع الثاني : صور الشروع

صور الشروع للشروع في الجريمة صورتين أولاها أن يأتي الفاعل بعضا من الأفعال التنفيذية اللازمة لإتمام الجريمة، و بهذا لا يكون السلوك الإجرامي قد تم كاملا، و يسمى الشروع في هذه الصورة بالشروع الناقص ، وتسمى الجريمة بالجريمة الموقوفة، أما في الصورة الثانية فيأتي الفاعل كل الأفعال اللازمة لإتمام الجريمة، ومع ذلك فإن النتيجة الإجرامية لا تتحقق، ويسمى الشروع في هذه الصورة بالشروع التام و تسمى الجريمة فيه إما بالجريمة الخائبة أو بالجريمة المستحيلة

#### اولا : الجريمة الموقوفة

يقصد بالشروع الناقص البدء في تنفيذ فعل من الأفعال الظاهرة المؤدية إلى ارتكاب جناية أو جنحة، إلا أن الفاعل لم يتمكن من إتمام الأفعال اللازمة لحصول تلك

الجناية أو الجنحة لحيلولة أسباب لا دخل لإرادته فيها ، الشروع أيض و يسمى هذا ا بالجريمة الموقوفة، حيث يبدأ الفاعل نشاطه الإجرامي ولا يستكمله، فالنتيجة لم تتحقق لأن الفعل قد أوقف بعد البدء فيه و قبل نهايته ، و مثال ذلك أن يدخل لص أحد المتاجر بغرض السرقة فيلقى القبض عليه قبل وصوله إلى المال الذي كان يرغب في سرقته ، فالجاني في هذه الحالة قد بدأ نشاطه و لكن لم يستطيع إكماله أي أوقف النشاط.

### **ثانيا : الشروع التام**

يقصد بالشروع التام أن يفرغ الجاني من تصرفه الجرمي كاملا، إلا أنه مع ذلك لا تتحقق ( 2)النتيجة الجرمية التي أرادها رغم إمكانية تحقيقها ، فالجاني قد بذل كل ما في وسعه ، ولكنه فشل في إحداث النتيجة، فإذا كان سبب هذا الفشل قد طرأ بعد أن بدأ الجاني في مباشرة فعله فأننا نكون بصدد شروع تام بنتيجة خائبة أما إذا كان سبب الفشل يكمن في فعل الجاني الذي يستحيل عليه منذ البداية أن يصل إلى النتيجة، كنا بصدد شروع تام بنتيجة مستحيلة

### **1- الجريمة الخائبة**

تتحقق الجريمة الخائبة عندما يقدم الفاعل على تنفيذ مشروعه الإجرامي بأن يقوم بكل الأفعال التنفيذية التي تحقق الجرم إلا أنه لا يصل إلى الهدف الذي قصده لسبب خارج عن إرادته كأن يطلق النار على المجني عليه فيصيبه في جسده، و لكن بالتدخل الطبي اللاحق أنقذت حياته، و في هذه الحالة الجاني استنفذ كل الأعمال التنفيذية إلا أنها لم تؤدي إلا النتيجة لسبب خارج عن إرادة الفاعل، مما يضيفي على الفعل صفة الجريمة الخائبة .و تلحق الجريمة الخائبة بالمحاولة في الجريمة و ، تعاقب بذات العقوبة المقررة للمحاولة، و قد نص عليها المشرع الجزائري في المادة 30 من قانون العقوبات، و يوجد شرطان لذلك و هما :

- يجب أن يكون الفاعل قد استنفذ جميع الأفعال التي يتوقف عليها ارتكاب الجريمة .
- يجب أن لا يحدث عدول اختياري، كأن يضع الجاني دواء في طعام زوجته بقصد إجهاضها، ثم يسقط الصحن فلا تتناوله أو أن يأكل ذلك الطعام حيوان ما.

### **2- الجريمة المستحيلة**

تكون الجريمة المستحيلة شكلا خاصا للجريمة الخائبة،<sup>١١</sup> مستحيلة شكلا فالجريمة المستحيلة لا تتحقق نظر لوجود مانع مادي لم يكن في علم الفاعل الذي لا يمكن له النجاح في ارتكاب جريمة، و قد عبر عنها القانون الجزائري في المادة 30 من قانون العقوبات " و لو لم يكن بلوغ الهدف المقصود بسبب ظرف مادي، يجهله مرتكبها

يعتبر وجه الخلاف بين الجريمة المستحيلة و الجريمة الخائبة، هو أن في الثانية يمكن تحقيق النتيجة لولا تدخل سبب أو عامل خارجي، في حين أن النتيجة الإجرامية في الأولى كان من المستحيل تحقيقها منذ بداية اتخاذ السلوك الإجرامي، و بعبارة أخرى فإن الخيبة محتملة عند بدء الجاني في الجريمة الخائبة، و لكنها محققة عند بدئه في الجريمة المستحيلة. وتجر الإشارة إلى وجود خلاف فقهي حول العقاب على الجريمة المستحيلة